

المملكة المغربية

الغرفة الدستورية

"اللجنة المختصة"

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

مقرر

رقم الملف ؛ 137 - 13789

ان اللجنة الدستورية المختصة

رقم المقرر ؛ 137

بناء على الفصلين 103 و 110 من الدستور

دائرة اكنول

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الأعلى المؤرخ في 22 ذى الحجة 1382 الموافق 16 ماي 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

للم تـازة

بناء على الظهير المتعلق بانتخاب النواب المؤرخ في 22 ذى القعدة 1382

موافق 17 أبريل 1963

ونظرا للعرضة التي قدمها السيد عبد القادر بوزيد الساكن بدار جبارنة فرقة لوطا - عمالة تازة - تلك العرضة المسجلة في كتابة الغرفة الدستورية بتاريخ 30 ماي 1963 والتي تطعن في عمليات الانتخاب التي جرت بتاريخ 17 مايو 1963 بدائرة اكنول وبعد الاطلاع على المذكرة التي أدلى بها السيد عبد الكريم الخطيب بتاريخ 15 جوان 1963 جوابا على مقال الطعن المشار اليه أعلاه وبعد الاستماع الى المقرر في تقريره


حيث يقتض الفصل 22 - الفقرة الثانية - من الظهير التنظيمي للغرفة الدستورية المشار اليه أعلاه ، يتعين على الطالب أن يضيف الى عرضته المستندات التي يراها كفيلة بتقديم أسباب البطلان المستند اليها وحيث ان السبب الوحيد الوارد بعرضة السيد عبد القادر بوزيد لم يعزز بأى مستند وكان ذلك اخلافا بينا بما واجهته مقتضيات النص القانوني المشار اليه أعلاه من أجله


قررت ما يلي ؛

أولا - رفض عرضة السيد عبد القادر بوزيد

ثانيا - تبليغ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في تاريخ 10 صفر 1383 موافق 3 يوليوز 1963 عن اللجنة
الدستورية الموقته المتركبة من السيد عبدالرحمان الشفشاوني بصفته رئيسا ومن السادة :
احمد زروق ، الحسن الكتاني ، احمد الزفاري ، حماد العراقي بصفتهم اعضاء وذلك بعد الاستماع
الى المقرر السيد عبدالرحمان بن عبد النبي

الرئيس
عبدالرحمان الشفشاوني
وكيس الغرفة الاولى
عبدالرحمان الشفشاوني


المقرر
عبدالرحمان بن عبد النبي


الكاتب
محمد العيني
